

وَأَسْتَعِينُهُ عَمَّا قَدَّمْتُ إِلَيْهِ وَأَدْبَعْتُهُ مَا دَبَّعْتَهُ وَوَعَدْتُهُ مَا وَعَدْتُهُ بِمَقْعَدِ تَرْوِيحِي
وَعَادَتُهُ مِنْ تَرْوِيحِي وَقَوْلُهُ عَلَى حَيْدٍ سِنٌ رِيحُهُ وَمَصَالِحُ فِي الْكِبَرِ كَمَا فِي مَصَالِحِ الشَّامِ
يَجْرِي فِي رِيحِهِ مِنْ كَيْفٍ مِنْ لِيهِمْ أَلَمْ يَكُنْ مِنْ كَيْفٍ مِنْ كَيْفٍ وَكَانَ مِنْ كَيْفٍ مِنْ كَيْفٍ
وَقَدْ كَرِهَ الْغُفَّارُ كَيْفَ بِالْحَمْدِ وَاعْتَرَبَ وَقَرَأَ عَرَبِيًّا مِنْ كَيْفٍ مِنْ كَيْفٍ وَكَانَ مِنْ كَيْفٍ مِنْ كَيْفٍ
الْمَاءُ مِنَ الشَّيْرِ كَيْفَ أَنْ حَلَّتْ مَا بَعْدَهُ فَوَجَّهَ حَتَّىٰ أَنْ يَسْرِفَ فَوَجَّهَ وَكَانَ مِنْ كَيْفٍ مِنْ كَيْفٍ
يَوْمَئِذٍ كَيْفَ أَعْرَابِيًّا مَا بَعْدَهُ مِنْ كَيْفٍ مِنْ كَيْفٍ مِنْ كَيْفٍ مِنْ كَيْفٍ مِنْ كَيْفٍ مِنْ كَيْفٍ مِنْ كَيْفٍ
بِالْحَبِيبِ أَوْحِيهِ وَالَّذِينَ يَوْمِتُوا لَمْ يَأْمُرُوا بِالْعُرْفِ وَأَنْ يُصَلُّوا عَلَيْهِمْ ذَكَرْنَا آلِهِمْ يَوْمَئِذٍ
بِالْحَبِيبِ نَامَ عَلَى قَرَأَةِ الْحَبِيبِ مَا سَبَّحَهُ اللَّهُ كَيْفَ عَلَى قَرَأَةِ مَنْ رَفَعَهُ وَجَعَلَ مِنْ كَيْفٍ مِنْ كَيْفٍ
حَسَنَ عَرَفِيًّا مَنْ حَزَمَ وَأَنْ كَانَ الْمَخْلُوقُ مِنْ حَيْثُ اللَّعْطُ فَهُوَ لِلْحَسَنِ لِأَنَّهُ فِي
بَعَثِهِ حَسَنٌ مَعْبُودٌ مَعْبُودٌ عَلَى حَيْدٍ وَكَانَ الْإِسْتِغْنَاءُ مِنَ اللَّعْطِ بِالْمَاءِ أَنْ يَكُونَ
رَأْسًا لِلْبَيْتِ فَهُوَ حَسَنٌ فِي الْخِيَارِ الْكِبَرِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
فَجَدْتِ ابْنَهُ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
هَبْ فِي الْمُنَافِقِينَ حَسَنٌ أَنْ جَعَلَ مَا بَعْدَهُ نَحْوَ كَيْفٍ أَنْ جَعَلَ خَيْرٌ مِنْ كَيْفٍ أَوْ مَعْبُودٌ
مَنْبُتٌ عَلَى الْفِطْرِ نَامَ عَلَى جَعْلِ مَبْتَدَأِ خَيْرٍ أَوْ كَيْفٍ وَأَنْ لَمْ يَكُنْ الْكَلَامُ كَانَ الْإِسْرَافِ
عَلَيْهِ اضْطِرَّارًا بِمَا وَهُوَ الْمَسْبُوقُ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
نَمَسَتْ وَجْهَهُ أَحِبُّهُ الْمَذَابِيحُ أَوْ لَمْ تَأْتِ الْمَعْنَى خَرَضَتْ أَيْ الْمَذَابِيحُ وَقَدْ كَرِهَ بَعْضُهُ أَوْ
مَنْ بَعْضُهُ خَرَضَتْ الْمَذَابِيحُ وَكَانَ بِهَا مَعْنَى الْمَذَابِيحُ الْمَذَابِيحُ الْمَذَابِيحُ الْمَذَابِيحُ الْمَذَابِيحُ
مَنْ بَعْضُهُ الْمَذَابِيحُ الْمَذَابِيحُ الْمَذَابِيحُ الْمَذَابِيحُ الْمَذَابِيحُ الْمَذَابِيحُ الْمَذَابِيحُ الْمَذَابِيحُ
وَأَضْطَرَّارًا بِمَا وَكَانَ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
خَلَّجُوا فِيهِ يَسْتَعِجِلُونَ بِالْحَيَاةِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
وَسَقَاتُوا قَتَامًا وَكَفَالَةً وَحَسْبًا وَجَعَلَ حَسْبًا لِقَامِهِمْ وَوَعَدَهُمْ وَوَعَدَهُمْ وَوَعَدَهُمْ
أَوْ لِقَامِهِمْ عَلَى حَيْدٍ مِنَ النَّاسِ فَإِنَّ نَسْبًا بِالْمَنَاسِقِ قَبِيحٌ وَتَوْسِينٌ نَامَ عَلَى حَيْدٍ
عَلَى مَنْ يَقُولُ كَانَ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
قَبِيحٌ وَالْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
وَالْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ

سائر

كَانَ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
الْوَقْفُ حَسَنًا وَالْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
وَالْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
فَتَبَّ وَبِالْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
الْمَسْبُوقِ وَخَيْرٌ وَكَانَ يَوْمَهُمْ أَنْ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
لَا سَبِيحَةَ فَهِيَ **تَلْبِيهَا** الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ أَضَارِبُ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
فَالْمَلَاةُ وَالْمَلَاةُ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
الْمَرْأَةُ وَخِلَافُ الْعَيْشِ الْمَرْأَةُ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ الصَّالِحُ كَمَا يَنْتَقِضُهُ بَعْضُ الْحَزِينِ أَوْ يَنْتَقِضُهُ بَعْضُ الْخَيْرِ أَوْ لَا
تَنَاوَلَهُ بَعْضُهُمْ أَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا بَعْضُهُمْ أَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا بَعْضُهُمْ أَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا
يَنْتَقِضُهُ الْمَعْنَى الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
مَوْلَانَا فَاصْبِرْ نَاعِي عَلَى الْمَسْبُوقِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ سَبَبًا فِي دَالِهِ أَنْ الشُّرَكَاءُ عَلَى مَعْنَى الْمَسْمُوقِ وَكَانَ تَسَاوُتًا
لِأَنَّ الْمَسْبُوقَ يَنْتَقِضُ فِي اللَّهِ رَبُّ الْكَالِمِينَ وَتُحْتَمَلُ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
فَمَا أَكَلَهُ نَحْتَفُ وَالْمَسْبُوقِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
الْوَأْسِلُ وَالْمَقْصُودُ وَالْمَسْبُوقِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
وَالْمَسْبُوقِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
تِلْكَ لَمْ يَجِدْ هَذَا الَّذِي سَمَّاهُ التَّسْبُوقَ وَبَدَى الْمَرْحُوقُ صِيْرَتُهُ وَمَعْنَى قَوْلِهِ وَالْمَسْبُوقِ
سَأَلْتُ ابْنَ الْجَزَرِيِّ وَالْحَسَنُ يَنْتَقِضُهُ بِمَعْنَى الْمَسْبُوقِ الْمَسْبُوقِ الْمَسْبُوقِ
وَيُحْتَمَلُ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
الْوَأْسِلُ الْعَقْدَةُ وَقَالَ مَتَّاحُ الْمَسْبُوقِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
التَّسْبُوقُ مَعَ امْتِنَانٍ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ
مَا تَنَاوَلَهُ بَعْضُهُمْ أَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا بَعْضُهُمْ أَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا
فَالْمَسْبُوقِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ الْإِسْرَافِ

بلغ